

[حسب الأبواب] قراءة كتاب الاختيارات الفقهية في مسائل العبادات والمعاملات من فتاوى الشيخ الإمام ابن باز - رحمه الله - للشيخ
خالد العجمي - كبار العلماء

920-باب الكفن [كتاب الجنائز] من الاختيارات الفقهية لابن باز -

كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت وبالتعاون مع مؤسسة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله ان يقدموا لكم هذه المادة الاختيارات الفقهية. في مسائل العبادات والمعاملات. من فتاوى سماحة العلام الامام - [00:00:00](#)

عبدالعزیز بن عبدالله بن باز رحمه الله. جمعها ورتبها الشيخ خالد بن سعود بن عامر العجمي كتاب الجنائز باب الكفن قال الامام العلامة ابن باز رحمه الله الافضل ان يكفن الرجل في ثلاثة اثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة. هذا هو الافضل - [00:00:23](#)

والمرأة تكفن في خمس قطع ازار وقميص وخمار ولفافتين وان كفن الميت في لفافة واحدة ساترة جاز. سواء كان رجلا او امرأة. والامر في ذلك واسع تكفن المرأة المحرمة كامثالها في ازار وخمار وقميص ولفافتين. ويغطى وجهها كغيرها ولكن - [00:00:57](#)

كن بغير نقاب ولا تطيب لانها محرمة. ليس في عدد العقد في الكفن حد. لكن الثلاثة في في اعلاه واسفله ووسطه وان اكتفي باثنتين فلا بأس. لكن المهم ضبط الكفن حتى لا ينتشر - [00:01:25](#)

لا بأس ان يجعل على الجرح ما يمسه اذا خرج دم بعد تكفين الميت يغير الكفن او يغسل ويجعل على محل النزيف شيء يمسه مثل الشمع وغيره لا حرج في قيام الجنب بتجهيز الميت - [00:01:47](#)

الاختيارات الفقهية - [00:02:08](#)